

النهاية في غريب الأثر

{ ثمر } (ه) فيه [لا قَطْع في ثَمَر ولا كَنْزَر] الثمر : الرُّطَاب ما دام في رأس النخلة فإذا قطع فهو الرُّطْب فإذا كُنْزَر (في الأصل واللسان : [كبر] . تصحيف والمثبت من ا والهروي . قال في القاموس : وزمن الكنار - ويكسر - أو ان كنز الثمر) فهو التَّمَر . والكَنْزَر : الجُمَّار . وواحد التَّمَر ثَمَرَة وَيَقَع على كلِّ الثَّمَار وَيَغْلِب عِلَاى ثمر الذَّخْل .

- ومنه حديث علي رضي الله عنه [زاكياً نبَتْها ثامِراً فَرَعْها] يقال شَجَرَ ثامِراً إذا أدْرَكَ ثَمَرُهُ .

- وفيه [إذا مات ولدُ العبد قال الله لملائكته : قبضْتم ثَمَرَة فؤاده ؟ فيقولون نعم] قيل للولد ثَمَرَة لأن الثَّمَر ما يَنْتِجُه الشجر والولد ينتجه الأب .

(س) ومنه حديث عمرو بن مسعود [قال لمعاوية : ما تَسْأَل عَمَّن ذَبُلَاتٍ بِشَرَّتُهُ وَقُطِعَت ثمرتُهُ] يعني نَسْلَهُ . وقيل انقطاع شَهْوَة الجماع .

- وفي حديث المُبْدِيعَة [فَأَعْطَاه صَفْقَةً يده وَثَمَرَة قَلْبِهِ] أي خَالص عَهْدِهِ .

(ه) وفي حديث ابن عباس رضي الله عنه [أنه أَخَذَ بَثَمَرَة لِسَانِهِ] أي بِطَرَفِهِ .

- ومنه حديث الحدِّ [فَأُتِيَ بِسَوْطٍ لَمْ تُقْطَعْ ثَمَرَتُهُ] أي طَرَفِهِ الذي يَكُونُ فِي أَسْفَلِهِ .

(ه) وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه [أنه أَمَرَ بِسَوْطٍ فَدُقَّتْ ثَمَرَتُهُ] وإِنَّمَا دَقَّتْهَا لِتَلِينِ تَخْفِيفًا عَلَى الَّذِي يَضْرِبُهُ بِهِ .

(س) وفي حديث معاوية رضي الله عنه [قال لِجَارِيَةٍ : هل عندك قِرْى ؟ قالت :

نَعَمْ خُبْزَ خَمِيرٍ وَلَبَنُ ثَمِيرٍ وَحَيْسُ جَمِيرٍ] الثَّمِير : الذي قَدِّدَ تَحْيِيَّابَ

زُبْدِهِ فِيهِ وَطَاهَرَتِ ثَمِيرَتَهُ : أي زُبْدُهُ . والجَمِير : المَجْتَمِع